

**الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب  
التمويل المصرفي الإسلامي  
بعض المصارف الإسلامية الآسيوية نموذجاً**

**Gap between Theory and Practice concerning Transaction in  
Islamic Banks  
An Analysis of Some Asian Islamic Banks**

**Jurang antara Teori dan Amalan mengenai Transaksi di Bank-  
bank Islam  
Suatu Analisis Tentang Beberapa Bank-bank Islam Asia**

عبد الواحد غردة\*

**ملخص**

اتفقت آراء المنظرين الأوائل لفكرة العمل المصرفي الإسلامي، على أن نظام المشاركات بصفة عامة والمضاربة بصفة خاصة هو الأسلوب الأساسي الذي يجب أن تعتمد عليه المصارف الإسلامية في توظيف مواردها المالية. لكن وبالرجوع إلى واقع التمويل المصرفي الإسلامي في التطبيق العملي نجد أن هذه المصارف قد عرفت انحرافاً شديداً على النهج الذي وضعه المنظرون لها، فقد اعتمدت في استثماراتها على أساليب التمويل المبنية على الدين وهمشت أساليب التمويل المبنية على المشاركة في الربح والخسارة، مما أثر سلباً على سمعتها وعلى الدور الاقتصادي المرجو منها، وهو ما يحتم عليها اليوم العمل على تقويم مسارها العملي.

---

\* أستاذ مساعد، بقسم الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قلمة، الجزائر.

الكلمات الرئيسية: المصارف الإسلامية، نظام المشاركة، نظام المضاربة، الدين، الموارد المالية.

### Abstract

Views of the early theorists of Islamic banking agreed that the system of partnership in general and Muḍārabah (profit sharing) in particular is the basic method on which Islamic banks must rely in investing their financial resources. However, we find the reality of financing under the Islamic banking in practice has deviated heavily from the approach developed by the early theorists. As a matter of fact, these banks have adopted debt based financing methods and marginalized the methods of financing based on profit and loss sharing. This change in financing method has negatively affected the reputation and the expectation tied with the economic role of these banks. Therefore, it is necessary for these banks to rectify their course of operation.

**Key words:** Islamic banking, system of partnership, system of Muḍārabah (profit sharing), Debt, financial resources.

### Abstrak

Pandangan ahli teori perbankan Islam pada awal zaman, setuju bahawa sistem perkongsian secara umum dan khususnya Mudarabah (perkongsian keuntungan) adalah kaedah asas di mana bank-bank Islam mesti bergantung kepada pelaburan sumber kewangan mereka. Walau bagaimanapun, kita mendapati bahawa realiti pembiayaan di bawah perbankan Islam secara praktik telah banyak menyeleweng dari pendekatan yang dibangunkan oleh ahli-ahli teori awal zaman. Hakikatnya ialah, bank-bank ini telah menerapkan kaedah pembiayaan berasaskan hutang dan meminggirkan kaedah pembiayaan berdasarkan perkongsian keuntungan dan kerugian. Perubahan dalam kaedah pembiayaan ini telah menjejaskan reputasi dan jangkaan yang diikat dengan peranan ekonomikal bank-bank ini. Oleh itu, ia adalah penting bagi bank-bank ini untuk memperbetulkan kaedah operasi mereka.

**Kata Kunci:** Perbankan Islam, Sistem Perkongsian, Sistem Mudarabah (Perkongsian Keuntungan), Jabatan, Sumber Kewangan.

### مقدمة:

لقد اتفق الرعيل الأول من علماء الاقتصاد الإسلامي وخاصة أولئك الذين اهتموا بإيجاد البديل الإسلامي للبنوك الربوية من أمثال الدكتور محمد عبد الله المغربي، و الأستاذ الدكتور أحمد النجار، و الدكتور عيسى عبده، والدكتور غريب الجمال وغيرهم، أن عقدي المضاربة والمشاركة في الفقه الإسلامي هما العقدين الشرعيين الملائمين الذين يمكن الاعتماد عليهما في إقامة مصارف إسلامية تقوم مقام المصارف الربوية<sup>1</sup>.

وبتتبع مسيرة المصارف الإسلامية نجد أنها بدأت بداية صحيحة في تطبيقها للمنهج الشرعي في الاستثمار واستوعبت أدواته من مضاربة ومشاركة، لكنها سرعان ما وجدتها غير قادرتين على تلبية كل متطلبات الحياة الاقتصادية، فشرعت تبحث عن أدوات أخرى أكثر ربحية، وأقل مخاطرة وأسهل تطبيقاً، فلجأت إلى أدوات التمويل بالهامش الربحي، مما أدى إلى ظهور أساليب تمويل مختلفة كالمراجحة والإجارة وطغت هذه العمليات على غيرها<sup>2</sup>، وهو ما جعل التطبيق العملي لتجربة المصارف الإسلامية ينحرف عن الإطار النظري الذي وضعه المنظرون لها، والذي لازال يحوز على تأييد معظم المهتمين بالصناعة المالية الإسلامية في العصر الحديث.

<sup>1</sup> عبد الرحمان يسري، تقويم مسيرة المصارف الإسلامية، عن الموقع

www.kantakji.com/fiqh/Files/Research/7006.doc، ص 27. تاريخ الإطلاع 28/07/2011.

<sup>2</sup> عطية السيد السيد فياض، العوائق والأخطاء الشرعية في عمل المصارف الإسلامية ( الإمارات العربية المتحدة: ندوة بعنوان دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، كتاب الوقائع، الجزء الثاني، جامعة الشارقة، 7-8 ماي 2002م)، ص 620.

إن هذا الواقع يجعلنا نتساءل عن مدى الانحراف الذي شهدته التجربة العملية للمصارف الإسلامية عن الإطار النظري لها؟ والتساؤل أيضا عن ما مدى حاجة هذه المصارف إلى تقويم مسيرتها؟

وهو ما سنحاول الإجابة عليه في دراستنا هذه والتي تهدف إلى تسليط الضوء على واقع الوظيفة التمويلية في المصارف الإسلامية الحالية من خلال رصد تجارب بعض المصارف الإسلامية الآسيوية، معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي حيث يتضمن البحث جانب نظري سنخصصه لعرض وجهة نظر من تصدروا للكتابة للمصارف الإسلامية، وجانب عملي سنخصصه لتحليل البيانات المالية المتعلقة بصيغ التمويل الواردة في التقارير المالية السنوية لبعض المصارف الإسلامية الآسيوية، معتمدين في ذلك على المنهج الإحصائي الوصفي لكونه أكثر الأساليب ملائمة لطبيعة البحث وهدفه المتمثل في تقييم الفجوة بين الجانب النظري والجانب العملي للتمويل المصرفي الإسلامي.

### أولا: الواقع النظري لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

يعد ضخ الأموال في القنوات الاستثمارية المختلفة من أهم الوظائف التي تقوم بها المصارف الإسلامية، حيث تعتمد على مجموعة من الأدوات المستندة إلى الفقه الإسلامي في استخدام الأموال، كالمضاربة، المشاركة، المراجعة، الاستصناع، بيع السلم، الإجارة وغيرها.

وسنستعرض في هذا العنصر وجهة نظر المنظرون الأوائل للمصرفية الإسلامية ومن جاء بعدهم من مفكرين حول التمويل المصرفي الإسلامي، وكيف فضلوا أساليب التمويل المبنية على المشاركة في الربح والخسارة على غيرها من الأساليب مبرزين الأسباب التي دفعتهم إلى هذه المفاضلة، وذلك بعد

5 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

الإشارة في البداية و باختصار إلى الفلسفة التي يقوم عليها التمويل المصرفي الإسلامي.

### 1. الفلسفة التي يقوم عليها التمويل المصرفي الإسلامي

يتميز التمويل الإسلامي بمنهجية تستند إلى ضوابط متنوعة تتكيف مع طبيعة مجالات الاستثمار ومع الأوضاع المؤسسية لطالبي التمويل، ولعل ذلك ما قد ساعد على إبراز الخصائص الإيجابية لهذه المنهجية عن المناهج التقليدية التي تقوم في الأساس على ثلاثة مقومات أساسية وهي<sup>3</sup>:

- نمط واحد من العلاقات هو المداينات.

- عقد واحد حاكم لها هو القرض.

- آلية واحدة هي الفائدة الثابتة.

فلقد بدأ النظام المالي التقليدي وتطور في حوض هذه المقومات الثلاثة وتفاعل معها، وتشكلت نظريته المالية على أساسها، و عولجت من خلاله المشكلات التي واجهها. أما التمويل الإسلامي بصيغته وأدواته وضوابطه، فلا يستند لأياً من هذه المقومات في فلسفة عمله، بل تقوم فلسفة عمله على مبادئ الاقتصاد الإسلامي، والتي جعلته يتميز عن التمويل التقليدي بمجموعة من الخصائص والتي يمكن إيجازها في:

- مراعاة قاعدة الحلال والحرام عند منح التمويل، وهذا حتى يكون

التمويل شرعياً من حيث الموضوع، والمبادئ، والآليات.<sup>4</sup>

---

3. رضوان محمد عبد العال، آليات التمويل في المصارف الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمخاطر العملية (مصر: مؤتمر التطورات المصرفية والائتمانية المعاصرة في مصر والعالم العربي، كلية الحقوق، جامعة حلوان، 12-13 مايو 2004م)، ص ص 7-9.

4. محمد حسن صوان، أساسيات الاقتصاد الإسلامي (الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع، ط1، 2004م)، ص 141.

- قيام التمويل المصرفي الإسلامي على القيم والمبادئ الأخلاقية الإسلامية السامية، والتي تؤمن له القيام بعمله وأداء نشاطاته بأحسن كيفية ممكنة، وبما يحقق أفضل النتائج التي تضمن تحقق مصلحة الفرد والمجتمع.<sup>5</sup>
- تقوم العلاقة التمويلية بين المصرف الإسلامي وعملائه على أساس المشاركة في الربح والخسارة بناء على مبدأ الغنم بالغرم، والتي تنص على أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر).<sup>6</sup>
- الاستناد إلى قاعدة الغنم بالغرم يعني أن التمويل الإسلامي لا يركز المخاطر عند طرف واحد، فالمغاطم والمغارم موزعة على أطراف العملية الاستثمارية، وليس على طرف واحد، إذ لا يصح أن يضمن الإنسان لنفسه مغنما ويلقى المغرم على عاتق غيره.
- لا تقوم فلسفة التمويل المصرفي الإسلامي على فكرة المتاجرة في النقود التي تستند إليها المصارف التقليدية، فهو يرى أن النقود ليست سلعة حتى تكون موضعا للتجارة، بل هي أداة نتحصل بها على السلع والخدمات.<sup>7</sup>
- يستند التمويل المصرفي الإسلامي إلى قاعدة فقهية معروفة وهي أن الربح لا يستحق في الشريعة إلا بالملك أو العمل.<sup>8</sup>

5. فليح حسن خلف، النظم الاقتصادية: الرأسمالية، الاشتراكية، الإسلام (الأردن: عالم الكتب الحديث، ط1، 2008م)، ص 230.

6. حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية (الأردن: دار النفائس، ط1، 2008م)، ص 42.

7. رضوان محمد عبد العال، آليات التمويل في المصارف الإسلامية، ص 17.

8. غسان محمود إبراهيم، منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي علم أو وهم (سوريا: دار الفكر، 2002م)، ص 168.

7 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

- التمويل الإسلامي منضبط ذاتيا فهو يخضع للرقابة الشرعية الدينية والمشروعية القانونية والمراقبة الذاتية من طرف العاملين عليه.

- تعد خاصية إمهال المدين المعسر من خصوصيات التمويل الإسلامي التي تهدف إلى تحقيق الانسجام بين الجانب المادي والروحي للإنسان<sup>9</sup>، يقول سبحانه وتعالى ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ البقرة الآية 280.

2. التمويل المصرفي عند المنظرين الأوائل والمفكرين في العصر

الحديث:

على الرغم من أن معظم صيغ التمويل الإسلامي كانت معروفة في الفقه الإسلامي قبل بداية عمل المصارف الإسلامية، إلا أن الكتابات الأولى حول المصرفية الإسلامية ركزت على صيغتين أساسيتين وهما المضاربة والمشاركة. فنجد مثلا أن الدكتور محمد عبد الله العربي يعتبر عقد المضاربة هو الصيغة الرئيسية التي يتم على أساسها منح التمويل للمنظمين وأصحاب المشروعات، ويتفق معه في هذا الرأي الدكتور محمد نجاة الله صديقي، أما باقر الصدر فمع أنه يرى أن المضاربة هي صيغة التوظيف الرئيسية إلا أن له اجتهادا خاصا به، حيث أخرج البنك من أطراف عقد المضاربة وجعله وسيطا بين مقدمي الأموال المودعين وطلبيها من المستثمرين، ومن ناحية أخرى نجد أن الدكتور أحمد النجار يركز على صيغة المشاركة، ولا نكاد نلمح في كتاباته صيغ أخرى

9. عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق (الأردن: دار أسامة، ط1، 1998م)، ص 432.

للتوظيف، وكذلك غريب الجمال وعيسى عبده وشوقي شحاته وغيرهم ممن تصدوا للكتابة مع بدايات البنوك الإسلامية، ومن ثم يمكن القول أن المضاربة والمشاركة كانت محور اهتمام من الكتاب والمفكرين باعتبارها الأنسب للتشغيل والتوظيف<sup>10</sup>.

إن هذا الواقع يوضح أن فكرة المفاضلة بين أساليب التمويل عند بداية عمل المصارف الإسلامية لم تكن مطروحة أصلاً، وذلك لكون أساس عمل المصرف الإسلامي في النموذج الذي طرحه المؤسسون هو الاشتراك في الربح والخسارة بعقود المشاركات، ولم يكن هناك مجال لتطبيق أساليب التمويل بأنواعها المختلفة كما تطبقها المصارف الإسلامية حالياً.

وفي هذا يقول الدكتور محمد علي القري "إن أساس عمل المصرف الإسلامي في نظر المؤسسين هو الشركة والمضاربة، فهو يأخذ الأموال من الناس على أساس عقد القراض ثم يقدمها إلى من يعمل فيها على أساس الاشتراك في الربح والخسارة بعقود المضاربة والمشاركة وغيرها. وهذا اتجاه أجمع عليه المؤسسون حتى إن منهم من قال: حتى الحسابات الجارية تستحق جزءاً من الربح وعلى البنك أن يشارك بها مباشرة في المشاريع الصناعية والزراعية"<sup>11</sup>.  
ويعلق نفس الباحث على مدى ربط مؤسسي المصارف الإسلامية مسألة عمارة الأرض ومحاربة الفقر بالمضاربة والمشاركة بقوله: " ليست غاية المصرف الإسلامي استبدال الحلال بالحرام في معاملات البنوك فحسب، مع أن هذا

10. ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها ( مصر: نشر المؤلف، ط2، 2006)، ص 56.

11. محمد علي القري، البنك الإسلامي بين فكر المؤسسين والواقع المعاصر (المملكة العربية السعودية: منتدى الفكر الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، يوم الاثنين ربيع الأول 1426 هـ الموافق 2 مايو 2005م)، ص 6.



## 9 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

مطلب أساس وهدف محترم ولا غبار عليه ولكن المؤسسون تطلعون إلى مصرف يُعنى بمقاصد الشريعة الإسلامية في المال عموماً فيأخذ على عاتقه وظيفة إعمار الأرض، وتحقيق التوزيع الأمثل للثروة حتى لا تكون دولة بين الأغنياء، ويتبنى أغراضاً ذات طابع اجتماعي عام. ولذلك جاءت كتاباتهم تشير إلى محاربة الفقر من خلال عمل المصرف الإسلامي، وترسخ دور القراض والمشاركة في نشاط المصرف وما لهما من أثر في تكافؤ الفرص وإفساح المجال للناهجين من أبناء المسلمين للانخراط في الاستثمارات النافعة دون الحاجة إلى الرهن، لأن البنوك التي تعمل بالديون تشترط الرهن والرهن لا يستطيعه إلا الأثرياء ولذلك كانت الثروة دولة بين الأغنياء في ظل نظام القروض الربوية"<sup>12</sup>.

ورغم ظهور العديد من صيغ التمويل المصرفي في الوقت الراهن، إلا أن معظم الباحثين لا يزالون أوفياء لعقدي المضاربة والمشاركة باعتبارهما الصيغتين الأنسب لتمويل التنمية الاقتصادية. وهذا ما يتجلى في الكثير من كتابات الباحثين المتأخري المهتمين بالبحث في قضايا المصارف الإسلامية، من أمثال الدكتور حاتم القرنشاوي الذي يقول: "إن الفكرة بسيطة جداً، فالبدل الإسلامي للفائدة هو المشاركة في الأرباح والخسائر، ومن المفروض أن ترغم البدائل الإسلامية أصحاب رؤوس الأموال على أن يتحملوا المخاطرة نفسها التي يواجهها المقاول الذي يستثمر رأس ماله الخاص"<sup>13</sup>. أما الدكتور محمد محمود المكاوي فيقول: "ليس خطيراً أن تتراجع المضاربة لحساب الشراكة

<sup>12</sup> . فياض، العوائق والأخطاء الشرعية في عمل المصارف الإسلامية، ص 620.

<sup>13</sup> . حاتم القرنشاوي، الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لتطبيق عقد المراجعة ( المملكة العربية السعودية:

ندوة خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية- الجوانب التطبيقية والمشكلات، المعهد الإسلامي للبحوث

والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، 16- 21 يونيو 1987م)، ص 214.

فكلتاها كانت محور اهتمام الكتاب والمفكرين باعتبارهما من الصيغ الأنسب للاستثمار، كما أنه لا يشكك أحد في مشروعيتها ضمن نطاق العمل المصرفي الإسلامي، أما أن تتراجع المشاركة بدورها لحساب المراجعة فهذا أمر لا يشك في خطورته، وقد نبه إلى ذلك بعض الباحثين والاقتصاديين<sup>14</sup>.

وتجدر الإشارة أنه بالرغم من أن صيغة المشاركة كانت غالباً ما تقرر مع صيغة المضاربة باعتبار كلا الصيغتين يقوم على فكرة المشاركة في الربح والخسارة، إلا أن الكثير من الباحثين قد آثروا المضاربة على المشاركة وذلك لتناسبها مع فكرة الوساطة المالية التي تقوم عليها المصارف بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة. وفي هذا يقول الدكتور علي القري " ذكر بعض المؤرخين أن عقد المضاربة كان الأداة المالية الأساسية التي سهلت انتقال المدخرات إلى أغراض الاستثمار في المجتمعات الإسلامية إبان أوج حضارة المسلمين، ومن ثم نهضت بالوظيفة التي تقوم بها البنوك في العصر الحديث. ومن جهة أخرى فإن رواد المصرفية الإسلامية في العصر الحديث لم يكن يساورهم شك في أن التطبيق الذي يخرج إلى النور محاسن النظام المالي الإسلامي في مجال الوساطة المالية يقوم على أساس عقد المضاربة، وأن المضاربة هي البديل الحقيقي للتمويل بالقرض الربوي الذي يعكس شخصية النظام الاقتصادي الإسلامي

15»

14. محمد محمود المكاوي، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية والعالمية ( مصر: دون دار نشر، 2003م)، ص 328.

15. محمد علي القري، مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها ( المملكة العربية السعودية: بحوث ندوة البركة الحادية والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، 8، 9 رمضان 1431 هـ الموافق 18، 19 أغسطس 2010 م) ص 213.

الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي<sup>16</sup>

## 2. أسباب تفضيل أساليب المشاركات على أساليب التمويل الأخرى:

لم يكن تفضيل أساليب المشاركات بصفة عامة والمضاربة بصفة خاصة على أساليب التمويل الأخرى من العدم بل يرجع ذلك لمجموعة من الأسباب نذكر منها:

- تتفق هاتين الصيغتين مع طبيعة الوساطة المالية للمصرف، فالمصرف يختار مؤسس أعمال مناسب ويستثمر أمواله لديه وينتظر حصة المشاركة في الربح والخسارة، في حين تتطلب صيغ البيوع والإجارة في كثير من الأحيان انحراف المصرف عن الطبيعة الأساسية لعمله وسيطا ماليا.

- تعد هاتين الصيغتين الأقدر على حفز المستثمرين على الاستثمار من خلال رفع الكفاءة الحدية لرأس المال المشارك في العملية الاستثمارية نتيجة لتحمل جزء من تكلفة العملية، وأيضا لمشاركة المصرف للمستثمرين في تحمل مخاطر العمليات الاستثمارية، وهذا وذلك لا يتحققان إلا بالاعتماد على أسلوب المشاركة والمضاربة.

- من السمات المميزة لهاتين الصيغتين قدرتهما على تمويل المشاريع بكاملها وبالمبالغ اللازمة، وهو ما يتناسب مع متطلبات التنمية الاقتصادية التي تتطلب في الغالب توظيفات ضخمة<sup>16</sup>.

---

<sup>16</sup> . مصطفى فضل المولى، التمويل الإسلامي لرأس المال الثابت في الصناعة - تجربة السودان - (السودان: ندوة رقم 29 بعنوان صيغ تمويل التنمية في الإسلام، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 18-20 يناير 1993)، ص 53.

- تعتبر المضاربة من أفضل صيغ التمويل الإسلامي من حيث الاطمئنان التام لها من ناحية الشرعية الإسلامية<sup>17</sup>.
- يمكن استخدام صيغتي المضاربة والمشاركة لفترات استثمار طويلة وهو ما يتناسب مع متطلبات التنمية الاقتصادية، على عكس أساليب البيوع التي توجه في الغالب للتمويلات القصيرة الأجل.
- البعد عن محاكاة صيغ التمويل التقليدي، إذ أن مما يعاب على المصارف الإسلامية أن صيغها التمويلية القائمة على المدائنة من مرابحات وغيرها وإن كانت تختلف في الحقيقة عن الصيغ التقليدية (القروض الربوية) إلا أنها تظل ضمن الإطار العام لتلك التمويلات، من حيث ارتباط الربح بالأجل كما هو بالنسبة لأسعار الفائدة الربوية، مما ينجل إلى كثير من العامة ألا فرق بين هذه وتلك.
- أنه يحفز البنوك على الدخول في المشروعات التنموية ذات العوائد الجيدة، ففي التمويل بالمشاركة يحرص الممول على أن يكون المشروع الذي يموله مما يحقق عائداً مناسباً له، لأن ربحه سيكون من ذلك العائد، بخلاف التمويل بالمدائنة الذي لا يلتفت فيه الممول إلى جدوى المشروع بقدر اهتمامه بملاءة الممول ومدى قدرته على السداد.
- أنه يحفز البنك الممول على مراقبة أعمال الممول للتأكد من نجاح المشروع، وتقديم المشورة والخبرة اللازمة لذلك، وهذا أحد أبرز

<sup>17</sup>. فضل المولى، التمويل الإسلامي لرأس المال الثابت في الصناعة، ص 52.

الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي<sup>13</sup>

مزايا المشاركة على المدائنة إذ لا يقتصر الأمر على تقديم التمويل فحسب بل المشاركة في النجاح<sup>18</sup>.

### ثانياً: التمويل المصرفي الإسلامي في الواقع العملي

لقد أوضح لنا الجانب النظري الذي طرحته المصادر الفكرية الأولية أن نظام المشاركات هو الأسلوب الأساسي الذي يجب أن تعتمد عليه المصارف الإسلامية، وذلك لما لهذا النظام من إيجابيات على الجانب الاقتصادي. فهل جاء التطبيق العملي لتجربة المصارف الإسلامية متوافقاً مع هذا الطرح؟ وبمعنى آخر هل مثل نظام المشاركات وخاصة المضاربة الأسلوب الأساسي الذي اعتمدت عليه هذه المصارف في توظيفاتها في الواقع العملي؟ وسنحاول في هذا العنصر الإجابة على هذا السؤال من خلال دراسة واقع التمويل المصرفي الإسلامي في التطبيق العملي لدى بعض المصارف الإسلامية العاملة.

### 1. التوزيع النسبي لصيغ التمويل الإسلامي في بعض المصارف

الآسيوية:

لمعرفة واقع التمويل المصرفي الإسلامي في التطبيق العملي سنقوم بدراسة التوزيع النسبي لصيغ التمويل في بعض المصارف الإسلامية العاملة، ولقد اخترنا مجموعة من المصارف الإسلامية الآسيوية كنموذج لدراستنا من خلال تحليل التمويلات التي قدمتها هذه المصارف في الفترة الممتدة من سنة 2008 إلى سنة 2010:

<sup>18</sup> . يوسف الشبيلي، التمويل بالمشاركة الآلية والتطبيق (الامارات العربية المتحدة: الندوة الثالثة مصرف أبو ظبي الإسلامي التمويل بالمشاركة - الآليات العملية لتطويرة-، 19-20 يناير 2011)، ص 57.

أ. ماي بنك إسلاميك ماليزيا:

أ.1 نبذة مختصرة عن البنك<sup>19</sup>:

بدأ ماي بنك الماليزي نشاطه المصرفي في 12 سبتمبر 1960، وهو حاليا من أهم البنوك العاملة في ماليزيا، وخاصة في مجال تقديم الخدمات المصرفية، حيث صنف عالميا في المرتبة 122 من ضمن 500 بنك من البنوك الرائدة في هذا المجال، متقدما في ذلك جل البنوك الماليزية.

ويعتبر ماي بنك الإسلامي أحد أهم الفروع لمجموعة ماي بنك، إذ يعد البنك الإسلامي الرائد في منطقة آسيا و أحد 15 بنك الإسلامية الرائدة عالميا، وذلك بأصول تزيد عن 10 مليارات دولار يشغل بها نسبة 23 % تمويل و 19 % ودائع في السوق المحلي. وقد حصل ماي بنك الإسلامي على عدة جوائز تشهد له بالريادة والمساهمة الفعالة في الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا، كجائزة أحسن بنك للمنتوجات البنكية في آسيا سنة 2008، و جائزة أحسن بنك إسلامي تجاري في آسيا سنة 2009 حسب تصنيف Euro money

أ.2 التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "ماي بنك إسلاميك ماليزيا"

خلال السنوات 2008، 2009، 2010 :

كان التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "ماي بنك إسلاميك ماليزيا" خلال

السنوات 2008، 2009، 2010 كما هو مبين في الجدول التالي :

19 التقرير السنوي الخاص بالبنك لسنة 2009 منشور بعنوان: Annual Raport 2009 ، ص

جدول رقم (1): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009، 2010 - ألف ربحت ماليزي-

الموسم %	2010		2009		2008		السنوات الصيغ
	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
61.38	59.72	20.650.906	58.05	15.288.117	66.38	14.457.925	مراجعة وبيع بضمن آجل**
36.44	36.07	12.470.480	40.18	10.581.933	33.07	7.202.573	الإجارة***
0.08	0	0	0.10	25.712	0.14	30.986	مضاربة
1.74	3.64	1.255.688	1.23	325.692	0.36	78.505	مشاركة متناقصة
0.05	0.008	3004	0.11	28.507	0.03	6.696	بيع الدين
0.31	0.57	196789	0.33	87.021	0.022	4.894	أخرى
100	100	34.576.867	100	26.336.982	100	21.781.579	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث بناء على البيانات المالية المنشورة في التقريرين السنويين

للبنك. أنظر التقرير السنوي لسنة 2009 منشور بعنوان: Annual Raport 2009 ،

ص 92، والتقرير السنوي لسنة 2010 منشور بعنوان: Annual Raport 29، ص 107.


\* تم إدراج تسمية صيغ التمويل كما وردت في التقرير السنوي للبنك، باستثناء المراجعة والبيع بضمن آجل، والإجارة.

\*\* ظهرت المراجعة والبيع بضمن آجل منفصلتين في تقرير البنك، ونظرنا لتجانس الصيغتين فضلنا احتساب وزئهما معا.

\*\*\* ظهرت الإجارة في التقرير السنوي لـ 2010 تحت بندين هما: إجارة منتهية بالتملك و الإجارة ثم البيع، فضلنا دمجها تحت اسم واحد هو الإجارة.

شكل رقم (1): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009

2009، 2010 في - ماي بنك إسلاميك -



من خلال بيانات الجدول رقم (1) والشكل البياني رقم (1) يتضح لنا الآتي:

- احتلت المراجعة والبيع الآجل المرتبة الأولى من مجموع التمويلات بمتوسط 61.38%.
- جاء في المرتبة الثانية صيغة الإجارة المنتهية بالتملك حيث قدر وزنها في المتوسط بـ 36.44%.
- تحتل المضاربة والمشاركة أهمية هامشية جدا حيث بلغت في المتوسط 1.74% بالنسبة للمشاركة المتناقصة، بينما تكاد تكون معدومة بالنسبة للمضاربة إذ بلغت 0.08% فقط.
- لم يستخدم البنك أسلوب المضاربة في تمويلاته سنة 2010.



17 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

- غياب بعض أساليب التمويل الأخرى كالسلم و الاستصناع خلال كل سنوات الدراسة.

### ب. بنك قطر الإسلامي

#### ب.1. نبذة مختصرة عن البنك<sup>20</sup>

تأسس مصرف قطر الإسلامي كشركة مساهمة قطرية للعمل كمصرف إسلامي في دولة قطر، بتاريخ 08 يوليو 1982 بموجب المرسوم رقم 45 لسنة 1982، وبدأ نشاطه في يوليو 1983 برأسمال مصرح به قدره 600 مليون ريال قطري، ليبلغ 2.1 مليار ريال قطري في نهاية 2010، أما موجودات المصرف فقد بلغت 51.8 مليار ريال سنة 2010 مقابل 39,3 مليار ريال في نهاية 2009 وذلك بنسبة نمو تقدر ب 32%. و يحتل المصرف حالياً مركز الصدارة بين المصارف الإسلامية القطرية حيث يستحوذ على 35% من إجمالي موجودات البنوك الإسلامية في قطر، ويستحوذ على 11% من إجمالي السوق المصرفية القطرية. كما يعتبر من أكبر مانحي التمويل الإسلامي للسوق المحلية القطرية ويشكل ذلك نسبة بلغت في المتوسط 75% على مدى السنوات العشرة الأخيرة.

#### ب.2. التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "بنك قطر الإسلامي" خلال

السنوات 2008، 2009، 2010

كان التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "بنك قطر الإسلامي" خلال

السنوات 2008، 2009، 2010 كما هو مبين في الجدول التالي:

<sup>20</sup> التقرير السنوي للبنك، عن الموقع

<http://www.qib.com.qa/arabic/site/topics/QIB%20Profile%202011-Arabic.pdf>

تاريخ الإطلاع 2011/05/20.

جدول رقم (2): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009، 2010 -

بآلاف الريالات القطرية -

المستوى %	2010		2009		2008		السنوات الصيغ*
	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
0.13	0.17	58.062	0.22	58.095	0.0008	172	مشاركات
65.57	69.75	23.536.459	64,02	16.475.146	62,94	13.365.657	ذمم المراجعات والمساومات
10.47	9.49	3.201.113	10,94	2.814.637	10,98	2.331.742	عقود الاستصناع
4.42	2.91	981.925	4,47	1.149.835	5,88	1.247.493	التمويل بالمضاربة
19.26	17.49	5.902.428	20,13	5.180.925	20,16	4.281.038	التمويل بالإجارة
0.15	0.19	66.308	0.22	55.667	0.04	8.637	أخرى
100	100	33.746.295	100	25.734.305	100	21.234.739	المجموع


المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على التقارير السنوية للبنك أنظر الموقع:

تاريخ الإطلاع 2011/05/21 / <http://www.qib.com.qa/arabic/site/topics/static47ec47ec.html>

\* تم إدراج تسمية صيغ التمويل كما وردت في التقرير السنوي للبنك.

شكل رقم (2): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009، 2010 في -

بنك قطر الإسلامي -



## 19 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

- من خلال بيانات الجدول رقم (2) والشكل البياني رقم (2) يتضح لنا الآتي:
- نلاحظ أن ذمم المراجعات والمساومات هي الأسلوب الاستثماري الأول في بنك قطر الإسلامي حيث بلغت في المتوسط 65.57%.
  - احتلت صيغة الإجارة المرتبة الثانية إذ بلغت في المتوسط 19.26%.
  - تحتل المضاربة والمشاركة أهمية هامشية جدا حيث بلغت في المتوسط 4.42% بالنسبة للمضاربة، بينما تكاد تكون معدومة بالنسبة للمشاركة إذ بلغت 0.13% فقط.
  - غياب بعض أساليب التمويل الأخرى كالسلم والاستصناع.
  - شهدت ذمم المراجعات والمساومات تزايدا مستمرا خلال الثلاثة سنوات وبالرغم من أن معدلات الزيادة كانت منخفضة إلا أنها مؤشر عن الاهتمام المتزايد للمصرف بهذه الأساليب.
  - شهدت المضاربة والإجارة والاستصناع تراجعا مستمرا في جميع سنوات الدراسة.

### ج. بنك الأردن الإسلامي

#### ج.1. نبذة مختصرة عن البنك<sup>21</sup>

تأسس البنك الإسلامي الأردني في عمان بالمملكة الأردنية كشركة مساهمة عامة محدودة سجلت في سجل الشركات بتاريخ 28 نوفمبر 1978، وقد كان له شرف قيادة العمل المصرفي الإسلامي في الساحة الأردنية من خلال افتتاح أول فرع له في 22 سبتمبر 1989.

<sup>21</sup> التقرير السنوي للبنك لسنة 2009، عن الموقع

<http://www.jordanislamicbank.com/userfiles/file/annualreport>

تاريخ الإطلاع 2011/05/19.

بلغ رأس مال البنك 100 مليون دينار سنة 2009 و بلغت مجموع موجوداته 2.5 مليار دينار في السنة ذاتها بنمو مقداره 13,9 % مقارنة بسنة 2008، كما بلغ عدد فروعها 57 فرعاً تغطي جميع مناطق الأردن. ويتبوأ المصرف منذ عام 1989 المرتبة الثالثة بين بنوك القطاع المصرفي في الأردن البالغ عددها حالياً 23 بنكاً، وقد شكلت مجموع موجوداته 7,7% من إجمالي القطاع المصرفي سنة 2009 و شكلت مجموع أرصده الأذخارية حوالي 10.8% من إجمالي ودائع العملاء للقطاع المصرفي، أما مجموع أرصده توظيفاته المالية فقد شكلت حوالي 11.7% من إجمالي التسهيلات الائتمانية المباشرة للقطاع المصرفي في السنة ذاتها.

ج.2. التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "بنك الأردن الإسلامي" خلال

السنوات 2008، 2009، 2010

كان التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "بنك الأردن الإسلامي" خلال السنوات 2008، 2009، 2010 كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (3): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008،

2009، 2010 - بالمليون دينار أردني -

المتوسط %	2010		2009		2008		للسنوات الصيغ*
	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
81.26	78.90	863759921	81.50	801399992	83.38	716659210	مراجعة
0.21	0.22	2.499.339	0.21	2.054.906	0.21	1.809.393	البيع الآجل
16.97	19.42	212.545.541	16.75	164.686.193	14.73	126.589.190	إجارة منتهية بالتملك
1.56	1.46	15.927.784	1.54	15.156.632	1.68	14.490.021	مشاركة متناقصة
100	100	1094732585	100	983297723	100	859547814	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على التقارير السنوية للبنك أنظر الموقع :


<http://www.jordanislamicbank.com/userfiles/file/annualreport>

تاريخ الإطلاع 2011/05/21

\* تم إدراج تسمية صيغ التمويل كما وردت في التقرير السنوي للبنك.

شكل رقم (3): يبين التوزيع النسبي لأساليب التمويل للسنوات 2008،

2009، 2010 في البنك الإسلامي الأردني



من خلال بيانات الجدول رقم (3) والشكل البياني رقم (3) يتضح لنا

الآتي:

- تحوز صيغة المراجعة على حصة الأسد من بين صيغ التمويل الأخرى

حيث احتلت المراجعة المرتبة الأولى بمتوسط يقدر بـ 81.26%

- تأتي في المرتبة الثانية صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك حيث بلغت في

المتوسط 16.97%.

- ظهر وزن المشاركة ضعيفا جدا حيث بلغ في المتوسط 1.56%

فقط.

- المصرف لم يعتمد على المضاربة خلال الثلاثة سنوات محل الدراسة.

- لا تعد المضاربة الصيغة الوحيدة الغائبة عن أساليب توظيف البنك لأمواله بل نلاحظ غياب كل من الاستصناع والسلم أيضا.
- نلاحظ أن المراجعة سجلت انخفاض مستمر خلال الثلاثة سنوات لكن بقيمة صغيرة جدا لم تؤثر على استحواذ هذه الصيغة على القسم الأكبر من صيغ التمويل حيث لم تنزل خلال هذه السنوات عن نسبة 80%.
- سجلت الإجارة المنتهية بالتمليك ارتفاع مستمر لكن قيمة هذا الارتفاع هي الأخرى تعتبر ضعيفة بحيث لم يتجاوز وزنها خلال الثلاثة سنوات عتبة 20%.

### ج. مصرف الراجحي

#### ج.2. نبذة مختصرة عن المصرف<sup>22</sup>

مصرف الراجحي هو شركة مساهمة سعودية تأسست بموجب المرسوم رقم 59 بتاريخ 29 يونيو 1987، ويقوم المصرف بمزاولة العمليات المصرفية والاستثمارية لحسابه أو لحساب الغير داخل المملكة وخارجها، من خلال شبكة فروع عددها 477 فرعا بما فيها الفروع خارج السعودية، وقد بلغ رأس مال البنك 15000 مليون ريال سعودي سنة 2008 بينما بلغت مجموع موجوداته 164.930 مليون ريال سعودي من نفس السنة . ويعد مصرف الراجحي شركة رائدة في الخدمات المصرفية التي تقدم في السوق المصرفي السعودي، فالراجحي الآن هو الاسم الأول في المجال المصرفي ليس على مستوى المملكة فحسب بل على مستوى معظم دول الشرق الأوسط.

<sup>22</sup> التقريرين السنويين للبنك لسنتي 2006، 2008، عن الموقع

<http://www.alrajhibank.com.sa/en/media-centre/reports/Documents>

تاريخ الإطلاع 20 /05/ 2011.

23 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

ج.2. التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "مصرف الراجحي" خلال السنوات 2008، 2009، 2010

كان التوزيع النسبي لصيغ التمويل في "مصرف الراجحي" خلال السنوات 2008، 2009، 2010 كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (4): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009، 2010 - بالمليون ريال-

الموسم %	2010		2009		2008		السنوات الصيغ*
	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	
39.15	24.66	29.614.767	45.21	67.235.638	47.59	66.952.978	مناجرة
59.81	74.37	89.286.641	53.81	80.011.882	51.25	72.089.839	مراجعة و بيع بالتقسيط
0.64	0.40	476.897	0.61	901.282	0.92	1.290.412	استصناع
0.39	0.57	686.362	0.37	558.203	0.24	343.494	أخرى
100	100	120.064.66 7	100	148.707.005	100	140.676.723	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث اعتماداً على التقارير السنوية للبنك أنظر الموقع:

//www.alrajhibank.com.sa/en/media-

centre/reports/Documents/ تاريخ الإطلاع 2011/05/22

\* تم إدراج تسمية صيغ التمويل كما وردت في التقرير السنوي للبنك، باستثناء المراجعة والبيع


بالتقسيط.

\*\* ظهرت المراجعة والبيع بالتقسيط منفصلتين في التقرير السنوي للبنك، ونظرنا لتجانس الصيغتين

فضلنا احتساب وزنها معاً.

شكل رقم (4): يبين التوزيع النسبي لصيغ التمويل للسنوات 2008، 2009

2009، 2010 في بنك الراجحي



من خلال بيانات الجدول رقم (4) والشكل البياني رقم (4) يتضح لنا

الآتي:

- يعتمد المصرف في تمويلاته بالدرجة الأولى على صيغ البيوع .
- احتلت المراجعة و البيع بالتقسيط المرتبة الأولى بين صيغ التمويل حيث بلغ وزهما في المتوسط 59.81%.
- سجلت المراجعة والبيع بالتقسيط تزايدا مستمرا خلال السنوات الثلاثة، وبلغت مستواها الأعلى سنة 2010 حيث قدر وزنها بـ 74.37%.
- لم يستخدم مصرف الراجحي أساليب المشاركات خلال كل سنوات الدراسة.

- لا تعد المشاركات هي الأساليب الوحيدة التي لم يعتمد عليها المصرف في تمويلاته بل نجد أساليب أخرى قد أهملها المصرف كصيغتي الإجارة وبيع السلم.



## 2. أسباب تركيز المصارف الإسلامية على صيغة المراجعة في توظيف

### مواردها المالية:

يتضح جليا من خلال الدراسة السابقة مدى ميل المصارف الإسلامية إلى صيغ البيوع وعلى رأسها المراجعة في توظيف مواردها المالية، وهذا على حساب صيغ المشاركات، ويعود هذا الميل إلى عدة أسباب من أهمها:

- قلة المخاطر في عمليات المراجعة، حيث يتم التمويل بعد أخذ الضمانات لسداد الأقساط وذلك بالمقارنة بصيغ التمويل الأخرى، خاصة إذا لم يكن هناك سابقة تعامل مع طالب التمويل.
- سهولة إجراءات تطبيق هذا العقد، ففي عمليات المراجعة للأمر بالشراء لا يبدل العاملين في المصرف مجهودا أو دراسة ومتابعة وتحملا للمسؤولية مع صاحب المشروع مثل المضاربة والمشاركة.
- أن الموارد التمويلية المتاحة للمصرف الإسلامي في معظمها ذات طابع قصير أو متوسط الأجل، وعلى ذلك فهي تتناسب مع هذه الصيغة.
- يضمن بيع المراجعة عائدا محددًا مسبقًا للمصرف، يتم الاتفاق عليه عند توقيع عقد المراجعة بين المصرف والعميل.
- تقترب هذه المعاملة مما تعود عليه العاملون في المصارف الربوية من إجراءات عملهم السابق بإدارات الائتمان.
- تعود العملاء الذين تعاملوا زمنا مع البنوك التقليدية على صيغة التمويل بالفائدة، فعند تحولهم إلى التعامل مع البنوك الإسلامية شعروا بأن هذه الصيغة ملائمة لرغبتهم، خاصة فيما يخص عدم تدخل المصرف في أعمالهم بعد حصولهم على التمويل، وحفاظا على أسرارهم وهذا ما لا يتوفر في المشاركات.

- لا يحتاج تنفيذ المراجعة من المصرف إلى وجود خبرات متخصصة، كما أن المراجعة للآمر بالشراء حسب طرق تطبيقها الحالية لا يتسبب في حيازة المصرف للسلعة في محلات ومخازن خاصة بالمصرف، مما جعلها عملية قليلة التكاليف.
- قلة الخبرة والدراية من قبل العاملين في المصارف الإسلامية بأساليب وصيغ الاستثمار الأخرى، مما جعلهم يتخوفون من الدخول في المخاطرة، وخاصة إذا كان للبنك بعض التجارب غير الناجحة.

#### رابعاً: ضرورة تقويم مسيرة المصارف الإسلامية:

- في ضوء النتائج المتوصل إليها سابقاً يتضح لنا أن هذه المجموعة من المصارف تكاد تكون ظروفها متشابهة من حيث درجة اعتمادها على الأساليب التمويلية لتوظيف مواردها، حيث يلاحظ اعتماد غالبية هذه المصارف في نشاطها التمويلي على صيغ البيوع وفي مقدمتها المراجعة وهميشها لصيغ المشاركات، وهو ما يبين انحراف الواقع العملي للمصارف الإسلامية عن الواقع النظري الذي وضعه المنظرون لها.
- إن هذا الانحراف كان له الأثر السلبي على الدور الاقتصادي الذي كان منتظراً من هذه المصارف، كما كان له الأثر السلبي أيضاً على سمعتها، وهو ما يدعو إلى ضرورة تحرك القائمين على المصارف الإسلامية للبحث في كيفية تقويم مسار هذه المصارف، وذلك من خلال العمل على تحقيق الهدفين التاليين:
- تفعيل صيغ التمويل المبنية على المشاركة في الربح والخسارة.
  - عدم المبالغة في الاعتماد على صيغة المراجعة.

## 1. تفعيل صيغ التمويل المبنية على المشاركة في الربح والخسارة:

لا يعود انقباض المشاركة والمضاربة إلى المحاسن التي تتمتع بها منافستهما المراجعة فحسب، بل يعود أيضا إلى العقبات الخاصة التي تكتسبها المشاركة والمضاربة في التطبيق العملي<sup>23</sup>، والتي يأتي على رأسها ارتفاع المخاطر الأخلاقية، فهاتين الصيغتين تقومان على الأمانة والثقة في المضارب أو الشريك، فيد المضارب أو الشريك يد أمانة، لا يضمن إلا بالتعدي والتقصير ومخالفة الشروط<sup>24</sup>، ومن هنا تزيد المخاطرة في تطبيق الصيغتين وبدرجة أكبر في صيغة المضاربة نظرا للطبيعة الخاصة لها والمتمثلة بعدم السماح لرب المال (المصرف) في التدخل بشؤون الإدارة مع المستثمر.

لذلك وحتى يمكن للمصرف الإسلامي تفعيل هاتين الصيغتين لا بد عليه من العمل على إيجاد حلول للعقبات التي عرقلت تطبيقهما. ولعل من أهم الحلول أو الإجراءات التي يمكن من خلالها للمصرف أن يقلص من المخاطر الأخلاقية المتعلقة بالمضاربة والمشاركة ما يلي<sup>25</sup>:

– الاختيار الدقيق للعملاء ذوي السجلات المالية الجيدة والنظيفة والذين يتعاملون وفق القواعد المالية والأعراف المحاسبية المتعارف عليها ويلتزمون بالمعايير الصادرة من الهيئات المتخصصة في هذا الشأن، لذلك يجب على

<sup>23</sup> القرنشاوي، الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لتطبيق عقد المراجعة، ص 328.

<sup>24</sup> العياشي فداد، مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها ( المملكة العربية السعودية: بحوث ندوة البركة الحادية والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، 9،8 رمضان 1431 الموافق 18، 19 أغسطس 2010)، ص 232.

<sup>25</sup> العياشي فداد، مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها، 243.

المصارف الإسلامية إنشاء إدارات وظيفتها الاستعلام عن العملاء من المصادر المختلفة.

- تقييد المضاربة بالشروط والقيود التفصيلية التي تناسب رب المال في جميع جوانب النشاط الاستثماري، لأن العقد هو الفيصل عند التنازل، ويكون على المضارب أو العامل الالتزام بها وعدم مخالفتها وإلا كان ضامنا.

- الرقابة الدائمة والمتواصلة لمراحل عمل المضارب أو الشريك، قبل الشروع في العمل، وأثناءه، وبعده. مما قد يجد من مخاطر المشروع أو عدم تحقيقه للربح المناسب.

- إعطاء أهمية أكبر لدراسة جدوى المشاريع المراد تمويلها بصيغتي المضاربة والمشاركة، وهذا لتجنب الانزلاق إلى المخاطر وضياع الأموال بلا عائد منها، إذ إن هذه الدراسة تسبق اتخاذ القرار الاستثماري، كما تسبق عملية التشغيل الجاري، فإذا أسفرت الدراسة عن وجود مخاطر محتملة يبتعد المصرف الإسلامي عن الفكرة الاستثمارية ويتجه إلى البحث عن بديل استثماري آخر تكون جدواه الاقتصادية مضمونة.

هذا وتجدر الإشارة في هذا الصدد أنه لو استطاعت المصارف الإسلامية أن تعيد هاتين الصيغتين إلى مكانتهما الحقيقية، فستكون قد وضعت قدمها في المسار الصحيح التي ينبغي أن تكون عليه، لأن ذلك سيعيد لها ميزتين أساسيتين قد افتقدتهما نتيجة لتهميشها لصيغ المشاركات، وهاتين السمتين هما:

#### أ. الخصوصية:

لم يكن يساور رواد المصرفية الإسلامية شك في أن النظام الاقتصادي الإسلامي قادر على إنتاج نظام مصرفي فيه شخصية النظام الإسلامي، يستنبط مقوماته من شريعته ويكون امتدادا لحضارته، محققا للمقاصد الجليلة في المال من عمارة الأرض والتوزيع العادل للثروة والدخل. ولا يتحقق مثل ذلك في نظرهم بتقليد المصارف الربوية أو احتذاء حذوها ومحاكاتها في تطوير المنتجات<sup>26</sup>، وإنما يتحقق من خلال الاعتماد على أدوات اختصت بها الصناعة المصرفية الإسلامية والمتمثلة في أساليب التمويل المبنية على المشاركة في الربح والخسارة وخاصة المضاربة.

#### ب. الكفاءة الاقتصادية :

إن قدرة هذه المصارف على القيام بالدور الاقتصادي المنتظر منها لن يتحقق إلا إذا قدمت تمويلات تتلاءم مع متطلبات التنمية الاقتصادية، وما من شك أن صيغ المشاركات هي أكثر الصيغ ملاءمة وخدمة للتنمية الاقتصادية كما أشرنا إليه سابقا عند عرضنا لأسباب تفضيل صيغ المشاركات على غيرها من الصيغ.

#### 2. عدم المبالغة في الاعتماد على صيغة المراجعة:

لا خلاف أن لصيغة المراجعة إيجابيات كثيرة على الجانب الاقتصادي، لعل أهمها يتمثل في توفير بديل شرعي لعمليات التمويل الربوي قصير الأجل الذي تقدمه المصارف التقليدية، وكذلك في تأمين انسياب السلع المطلوبة للمجتمع،

<sup>26</sup>. القرى، مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها، ص 218.

والهدفان كلاهما لازمان لحركة النشاط الاقتصادي ولخدمة المستهلكين والمنتجين، كما أنها تمثل وسيلة هامة لتوفير السيولة للمصرف.

لكن المبالغة في الاعتماد على أسلوب المراجعة على حساب أساليب التمويل الأخرى كان له الأثر العكسي على الدور الاقتصادي المرجو من المصارف الإسلامية، كما كان له أثرا سلبيا على سمعتها، وهو ما يجعل من تقليص حجم الاعتماد على المراجعة خطوة أساسية لتقويم مسيرة المصارف الإسلامية، وهذا لتجنب الآثار السلبية المترتبة عن المبالغة في الاعتماد على هذه الصيغة في تقديم التمويل، والتي يمكن إيجازها في الآتي:

- أسلوب المراجعة هو أسلوب تمويلي قصير الأجل بشكل عام، وقد أدى التركيز عليه إلى الحد من توجيه أموال المصارف الإسلامية نحو التمويل الطويل الأجل، مما قلل من قدرة المصارف الإسلامية على تمويل المشاريع الاقتصادية الكبيرة ومشاريع التنمية التي تتطلب تمويلا طويلا الأجل.
- يساهم بيع المراجعة في إنتاج نماذج سلوكية غير مقبولة إسلاميا، تتمثل في حب الربح السريع وتجنب المخاطرة والرغبة في زيادة هامش الربح ما أمكن بدل الاهتمام بالكفاءة الإنتاجية والعدالة وخير المجتمع ككل.
- ارتبط التطبيق لصيغة المراجعة بعمليات شراء السلع المستوردة لأسباب عديدة منها نمطيتها، وسهولة تحديد مواصفاتها، وانخفاض درجة المخاطرة فيها نسبيا، ولازدياد درجة تحكم المصرف في تدفقاتها وسهولة تصريفها مقارنة بالسلع المحلية في عدد من البلدان الإسلامية، مما أدى إلى التأثير السلبي على موازين مدفوعات هذه الدول<sup>27</sup>.

<sup>27</sup> محمد عبد الكريم أحمد أرشيد، الشامل في معاملات المصارف الإسلامية (الأردن: دار النفائس، ط1،

- أدى التركيز على صيغة المراجعة إلى فقدان المصارف الإسلامية لفئة من المتعاملين كان الوازع الديني من أكبر أسباب تفضيلهم لها على حساب المصارف التقليدية، ويرجع ذلك إلى عدم قناعة الرجل العادي بأن هناك فرقا جوهريا بين التمويل بالقرض الربوي والتمويل بالمراجعة. فعدم تعرض مال الممول للخطر لكونه لا يخلو من أن يكون نقدا في يده، أو دينا في ذمة العميل، أو سلعا موعودا شراؤها بثمن معلوم<sup>28</sup>، جعل الكثير من العملاء يرون أن هذا التمويل لا يختلف عن التمويل بالفائدة سوى بالاسم فقط، وهذا ما أدى في النهاية إلى عزوف الكثير من أصحاب المال أو الراغبين في الاستثمار من التعامل مع هذه المصارف.

#### نتائج البحث:

لقد تناولنا في هذه الدراسة بالتشخيص والتحليل واقع التمويل المصرفي الإسلامي في التطبيق العملي، وهذا بغية التعرف على مدى انحراف المصارف الإسلامية عن الإطار النظري لها، و التعرف إلى مدى حاجة هذه المصارف لإعادة النظر في مسيرتها، وقد خلصت دراستنا إلى بعض النتائج والتوصيات الهامة والتي من أبرزها ما يلي:

- تعتبر صيغة المضاربة- وبدرجة أقل صيغة المشاركة- الصيغة الأنسب والأكثر ملاءمة لتشغيل واستثمار الأموال في المصارف الإسلامية.

- أوضحت لنا النتائج المتوصل إليها عند دراسة التوزيع النسبي لاستثمارات المصارف الإسلامية العاملة في بعض الدول الآسيوية، أن أسلوب

<sup>28</sup> محمد نجاة الله صديقي، بحوث في النظام المصرفي الإسلامي، ( المملكة العربية السعودية: سلسلة مركز

أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، دون سنة نشر)، ص 261.

المراجعة قد مثل الصيغة الاستثمارية الأولى التي اعتمدت عليها هذه المصارف لتوظيف مواردها، ويكاد ينحصر الاختلاف بينها في الوزن النسبي فقط لاستخدام هذه الصيغة، وهذا ما حد من الدور الاقتصادي المرجو من هذه المصارف.

- لم تحظى أساليب المشاركة إلا بنسبة هامشية وصغيرة جدا من جملة الاستثمارات في جميع هذه المصارف، حيث كانت درجة اعتمادها على صيغتي المشاركة والمضاربة لتوظيف مواردها متدنية جدا، وهو ما يوضح مدى انحراف هذه المصارف عن الإطار النظري لها.

- تحوز صيغة المضاربة مكانة عالية في الفكر الاقتصادي الإسلامي، مما يعني أن فقدانها لمكانتها في التطبيق العملي الحديث نبأ بوجود خلل في تطبيق الصيرفة الإسلامية، وهو ما يتطلب العمل على إعادة هذه الصيغة إلى المكانة التي تستحقها، ولن يتم ذلك إلا بابتكار حلول لتجاوز العراقيل التي تقف أمام تطبيقها والتي تأتي على رأسها المخاطر الأخلاقية.

- إن مبالغة المصرف الإسلامي في اعتماده على المدائيات وعلى رأسها المراجعة، يجعل التمييز بين التجربة المصرفية الإسلامية والتجربة التقليدية صعباً خاصة بالنسبة للإنسان العادي، هذا ما يدعو إلى ضرورة تصحيح مسيرة العمل المالي والمصرفي الإسلامي من خلال البحث في كيفية ابتكار حلول للتغلب على العراقيل التي حدت من استعمال أساليب المشاركات.

- لا يعني تصحيح مسار المصارف الإسلامية تهميش صيغة المراجعة، وإنما يعني عدم المبالغة في الاعتماد عليها، فطالما كان عقد المراجعة صحيحاً من الناحية الشرعية دون تحايل مقصود أو صوري، كان من حق المصرف الإسلامي أن يستفيد منها، فالبيع حلال وما أحله الله لا يجرمه



33 الفجوة بين الإطار النظري والتطبيق العملي لأساليب التمويل المصرفي الإسلامي

إنسان، لكن إذا استطاعت المصارف الإسلامية أن توزع استثماراتها حسب الأنواع الممكنة في صور المضاربة والمشاركة والسلم و الاستصناع والإجارة مع إعطاء أفضلية نسبية لصيغ المشاركات فإن ذلك يكون أفضل من ناحية العمل والتعامل.